أكبر الله أكبر الله أكبر لا اله الا الله والله أكبر الله أكبر ولله الحمد واستحسن
في الام ان يزيد بعد التكبيرة الثالثة الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان
الله بكرة واصيلا لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه مخلصين له الدين
ولو كره الكافرون لا اله الا الله وحده صدق وعده ونصر عبده
واعز جنده وهزم الاحزاب وحده لا اله الا الله والله أكبر وتقبل
شهادة بهلال شوال يوم الثلاثين فنفطر ثم ان كانت شهادتهم
قبل الزوال بزمن يسع الاجتماع والصلاة او ركعة منها
صلي العيد حينئذ اداء والا فتصلي قضاء متي اريد قضاوها
اما شهادتهم بعد اليوم بان شهدوا بعد الغروب فلا
تقبل في صلاة العيد فتصلي من الغد اداء وتقبل في غيرها
كوقوع الطلاق والعتق المعلقين برؤية الهلال والعبرة
فيما لو شهدوا قبل الزوال وعدلوا بعده بوقت التعديل

تتمة قال القمولي لم ار لاحد من اصحابنا
كلاما في التهنئة بالعيد والاعوام والاشهر كما يفعله
الناس لكن نقل الحافظ المنذري عن الحافظ المقدسي
انه اجاب عن ذلك بان الناس لم يزالوا مختلفين فيه
والذي اراه انه مباح لا سنة فيه ولا بدعة واجاب
الشهاب ابن حجر بعد اطلاعه علي ذلك بانها مشروعة
واحتج له بان البيهقي عقد لذلك بابا فقال باب ما روي
في قول الناس بعضهم لبعض في العيد تقبل الله منا
ومنك وساق ما ذكر من اخبار وآثار ضعيفة لكن مجموعها
يحتج به في مثل ذلك ثم قال ويحتج لعموم التهنئة لما يحدث
او يندفع من نقمة بمشروعية سجود الشكر والتعزية
وبما في الصحيحين عن كعب بن مالك في قصة توبته لما تخلف
عن غزوة تبوك انه لما بشر بقبول توبته ومضي الي النبي صلي
الله

١٤٠

الله عليه وسلم قام اليه طلحة بن عبيد الله فهناه ويندب
احياء ليلتي العيد بالعبادة ويحصل ذلك باحياء معظم
الليل

فصل في صلاة الكسوف للشمس والخسوف
للقمر وهذا هو الافصح كما في الصحاح ويقال فيهما كسوفان
وخسوفان قال علماء الهيئة ان كسوف الشمس لا حقيقة
له لعدم تغيرها في نفسها لاستفادة ضوئها من جرمها
وانما القمر يحول بظلمته بيننا وبينها مع بقاء نورها فيري
لون القمر كمدا في وجه الشمس فيظن ذهاب ضوئها
واما خسوف القمر فحقيقة بذهاب ضوئه لان ضوءه من
ضوء الشمس وكسوفه بحيلولة ظل الارض بين الشمس
وبينه فلا يبقي فيه ضوء البتة والاصل في ذلك قبل الاجماع
قوله تعالي لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله
اي عند كسوفهما واخبار كخبر مسلم ان الشمس والقمر
آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فاذا
رايتم ذلك فصلوا وادعوا حتي ينكشف ما بكم **وصلاة
الكسوف** الشامل للخسوف **سنة** للدليل المذكور وغيره
موكدة لانه صلي الله عليه وسلم فعلها لكسوف الشمس
كما رواه الشيخان ولخسوف القمر كما رواه ابن حبان في
كتابه عن الثقات وواظب عليها وانما لم تجب لخبر الصحيحين
هل علي غيرها اي الخمس قال لا الا ان تطوع ولانها ذات
ركوع وسجود لا اذان لها كصلاة الاستسقاء واما قول
الشافعي في الام لا يجوز تركها فمحمول علي كراهته لتاكدها
ليوافق كلامه في موضع آخر والمكروه قد يوصف بعدم
الجواز من جهة اطلاق الجائز علي مستوي الطرفين **فان
فاتت** وفوات صلاة كسوف الشمس بالانجلاء وبغروبها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)